

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 373 | الرذائل ، كسوء الاعتقاد ، أي من باب سدّ توهّمها ؛ (لئلا يتفق) ، كان الأظهر أن | يقول : لأنه إن [80 - ب] اتفق . | | (للشخص الذي يخالطه) أي المجذوم ، (شيء) فاعل يتفق ، (من ذلك) أي | الجذام الذي يدل عليه المجذوم ، (بتقدير | تعالى ابتداءً) أي اتفاقاً (لا | بالعدوى المنفية) توكيد لقوله : ابتداء (فيظنّ) بالنصب [عطف] على جواب | النفي ، (أن ذلك ،) أي حصول الجذام (بسبب مخالطته) أي الشخص للمجذوم ، | (فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الحرج) أي في الإثم . | | فيه أنه إذا ظن أن الجذام حصل بسبب المخالطة ، واعتقد صحة العدوى | بالتأثير السببي لا حرج فيه ، وإن أراد به أنه بسبب الخلطة يعتقد صحة العدوى | بالطبع ، فيرد [عليه] : أنه حينئذ يجب على كل [أحد] أن يجتنب ما يتعلق | بالأسباب ، كالمعالجة بالأدوية ، بل مزاولة الأطعمة والأشربة ، حيث يحتمل أنه | يظن أنه الأدوية ونحوها لها تأثير بطبعها ، فيعتقد اعتقاد الطبيعية ، فيخرج عن المِلَّة | الحنيفية . | | (فأمر بتَجَنُّبِهِ) أي المجذوم وهو إعادة للمدعى بعبارة أخصر ؛ (حسماً للمادة) |